زكاة

اللجنة الاستئنافية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض

القرار رقم (IR-2021-289) |

الصادر في الاستئناف (Z-30887-2020) |

المفاتيح:

استئناف – فروقات الإستيرادات – مشتريات لم يفرج عنها من قبل الجمارك – الخسائر المتراكمة – التخارج - أوراق الدفع - الذمم الدائنة - مصروفات مستحقة - الخسائر المرحلة - مخصص ترك الخدمة - جاري الشركاء - إعادة القضية لنظرها موضوعاً.

الملخص:

مطالبة المستأنِف إلغاء قرار الدائرة الابتدائية المطعون عليه، القاضي برفض اعتراض المستأنِف على الربط الزكوي للأعوام من ١٤٢٨هـ إلى ١٤٣٥هـ؛ يعترض المكلف على اضافة البنود التالية إلى الوعاء الزكوي مستندا إلى أنه في البند الأول: (فروقات الإستيرادات)، أنه ناتج عن وجود مشتريات في نهاية السنة المالية لم يفرج عنها من قبل الجمارك، ولم تصل إلى مخازن الشركة. البند الثاني: (الخسائر المتراكمة «أرباح بيع المخزون»)، أن الشركة تنازلت عن فرع الشركة في محافظة جدة بما له من حقوق وما عليه من التزامات لصالح الشريك المتخارج في مقابل تنازله عن كامل حصته في الشركة، وتم بموجب ذلك تعديل عقد تأسيس الشركة بخروج شريك ودخول شركاء. البند الثالث: (أوراق الدفع) والبند الرابع: (الذمم الدائنة) والبند الخامس: (مصروفات مستحقة)، لعدم حولان الحول عليها. البند السادس: (الخسائر المرحلة)، لأن القوائم المالية تضمنت خسائرًا مرحلة من العام ١٤٢٩هـ حتى العام ١٤٣١هـ، ولم تتضمن أرباحًا. البند السابع: (مخصص ترك الخدمة)، لأنه يمثل مبالغ مدفوعة للموظفين وليست مخصصًا وتم تحميلها على قائمة الدخل. البند الثامن: (جاري الشركاء)، لأن القوائم المالية توضح نسب الشركاء في رأسمال الشركة وحصصهم في الأرباح هي نفس حصص ملكيتهم في رأسمال الشركة – أجابت الهيئة في البند الأول: بأن المكلف لم يبين الأسباب التي أدت لإختلاف فرق الإستيراد، كما لم يقدم أي مستندات ثبوتية. البند الثاني: اتضح شطب المكلف للسجل الفرعي الخاص بفرع الشركة في محافظة جدة، ولم يدرج ما يخص المخزون الخاص به في الحسابات، وبناءً عليه قامت الهيئة باحتساب صافي الربح لذلك المخزون. البند الثالث والرابع والخامس: تم إضافة ما حال عليه الحول

طبقًا للقوائم المالية وإيضاحاتها. البند السادس: توضح الهيئة بأن ربط المكلف تضمن أرباحًا وليس خسائر، وفقًا لنتيجة القوائم المالية المقدمة من قِبل المكلف والمصادق عليها من المحاسب القانوني. البند السابع: تبين بأن المبلغ ضمن قائمة الدخل عام ١٤٣٢هـ، ولم تقدم الشركة أي مستند يفيد بأنه مصروف فعلي وليس مخصصًا. البند الثامن: تبين بأن أطراف ذات علاقة مدين، وطبقًا لإيضاح الميزانية اتضح أن المكلف من خلال عملياتها بإجراء بعض المعاملات مع أطراف ذات علاقة وهي تخص الشريك: ... وأن الرصيد المدين، ولأن ما يحسم من الوعاء في حدود الأرباح المبقاة للشريك وليس للشركة، ولكون الشركة لم تقدم أي بيان بما يخص كل شريك من الأرباح لذا تم رفض الهيئة لهذا البند – ثبت للدائرة الاستئنافية في البند الأول: أنه لم يرد من المكلف ما يثبت دعواه، البند الثاني: عدم ملكية المكلف لهذا المخزون، البند الثالث والرابع والخامس: لم تثبت الهيئة ما يثبت حولان الحول عليها البند السادس: أحقية المكلف في حسم الخسائر المتراكمة التي أظهرتها قوائمه المالية، البند السابع: قدم المكلف ما يثبت دفع المستخدم من المخصص وفقًا للقوائم المالية المدققة، البند الثامن: أحقية الشريك في حسم رصيد الجاري المدين في حدود حصته من الأرباح المرحلة – مؤدى ذلك: البند الأول: رفض استئناف المكلف، البند الثامن: تعديل قرار دائرة الفصل، باقي البنود: قبول استئناف المكلف، ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه وفقا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

الوقائع:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه؛ وبعد:

إنه في يوم الأحد ١٤٤١/١٢/٢٦هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٨/١٦م؛ اجتمعت الدائرة الأولى الاستئنافية للمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ، ..... وذلك للنظر في الدعوى المرفوعة من مؤسسة (...) سجل تجاري رقم (...)، ضد الهيئة العامة للزكاة والدخل، وحيث استوفت الدعوى الأوضاع النظامية المقررة، فقد أُودعت لدى الأمانة العامة للجان الضريبية برقم:

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض) المتعلّقة بشأن اعتراض المكلف على الربط الزكوي للأعوام من ١٤٢٨هـ إلى ١٤٣٥هـ، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولًا: الناحية الشكلية: قبول دعوى شكلًا

ثانيًا: الناحية الموضوعية:

١- رفضها فيما يتعلق ببند فرق الاستيراد.

٢- رفضها فيما يتعلق ببند الخسائر المتراكمة (أرباح بيع المخزون).

٣- رفضها فيما يتعلق ببند أوراق الدفع والتحصيل.

٤- رفضها فيما يتعلق ببند ذمم دائنة.

٥- رفضها فيما يتعلق ببند مصروفات مستحقة.

٦- رفضها فيما يتعلق ببند الخسائر المتراكمة.

٧- إلغاء إجراء المدعى عليها فيما يتعلق ببند خصم إيصال سداد زكاة بمبلغ قدره (٩٤,٣٥٨) ريال لعام ١٤٢٩هـ.

٨- رفضها فيما يتعلق ببند مكافأة نهاية الخدمة لعام ١٤٣٢هـ، مبلغ قدره (٣٩,٦٤٣) ريال.

٩- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند مخصص زكاة شرعية لعام ١٤٣٢هـ مبلغ قدره (١٢٠,١٠٨) ريال.

١٠- رفضها فيما يتعلق ببند جاري الشركاء المدين لعام ١٤٣٣هـ مبلغ قدره (٤١,٦٧٧) ريال.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف ، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محلّ الطعن، ففيما يتعلق ببند (فروقات الإستيرادات)، حيث يعترض المكلف على إجراء الهيئة في إضافة هذا البند إلى الوعاء الزكوي، ويطالب بحسمه؛ لأنه ناتج عن وجود مشتريات في نهاية السنة المالية لم يفرج عنها من قبل الجمارك، ولم تصل إلى مخازن الشركة. وفيما يخصّ بند (الخسائر المتراكمة «أرباح بيع المخزون»)، حيث يعترض المكلف على احتساب أرباح تقديرية بنسبة (٣٩,٢٪) على مخزون فرع جدة التابع للشريك المتخارج، ويطالب بإلغاء إجراء الهيئة؛ لأن الشركة تنازلت عن فرع الشركة في محافظة جدة بما له من حقوق وما عليه من التزامات لصالح الشريك المتخارج في مقابل تنازله عن كامل حصته في الشركة، وتم بموجب ذلك تعديل عقد تأسيس الشركة بخروج شريك ودخول شركاء في تاريخ ١٤٢٩/٠٩/٠٨هـ الموافق ٢٠٠٦/١٠/٠١م، وتم إيراد تفصيل ذلك في القوائم المالية المدققة ضمن بند لفت انتباه. كما أن الهيئة أغفلت عند احتساب الربح باقي مصروفات الشركة. وفيما يخصّ بند (أوراق الدفع) وبند (الذمم الدائنة) وبند (مصروفات مستحقة)، حيث يعترض المكلف على إضافة هذا البنود إلى الوعاء الزكوي، ويطالب بحسمها؛ لعدم حولان الحول عليها. وفيما يخصّ بند (الخسائر المرحلة)، حيث يعترض المكلف على إجراء الهيئة في عدم حسم الخسائر المرحلة، ويطالب بحسم الخسارة الفعليّة طبقًا للقوائم المالية؛ لأن القوائم المالية تضمنت خسائرًا مرحلة من العام ١٤٢٩هـ حتى العام ١٤٣١هـ، ولم تتضمن أرباحًا وفيما يخصّ بند (مخصص ترك الخدمة)، حيث يعترض المكلف على إضافة هذا البند إلى الوعاء الزكوي، ويطالب بحسم مبلغ (٣٩,٦٤٣)ريال؛ لأنه يمثل مبالغ مدفوعة للموظفين وليست مخصصًا وتم تحميلها على قائمة الدخل وفيما يخصّ

بند (جاري الشركاء)، حيث يعترض المكلف على إضافة هذا البند إلى الوعاء الزكوي، ويطالب بحسمه لأن القوائم المالية توضح نسب الشركاء في رأسمال الشركة وحصصهم في الأرباح هي نفس حصص ملكيتهم في رأسمال الشركة.

وحيث قررت الدائرة فتح باب المرافعة، فورد من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، مذكرة جوابية بتاريخ ١٤٤٢/٠٨/١١هـ، الموافق ٢٠٢١/٠٣/٢٤م، تجيب فيها عن استئناف المكلف بخصوص البنود محل الإستئناف، وأجابت فيما يخصّ **البند الأول: فروقات الإستيرادات**، بأن المكلف لم يبين الأسباب التي أدت لإختلاف فرق الإستيراد بين ما هو موضح بالإقرار وبين ما لدى الهيئة من بيانات، كما لم يقدم أي مستندات ثبوتية، لذا قامت الهيئة بإضافة فروقات الإستيرادات ضمن الوعاء الزكوي. وفيما يخصّ **البند الثاني: الخسائر المتراكمة «أرباح بيع المخزون»**، فقد قامت الهيئة بمراجعة الميزانية واتضح شطب المكلف للسجل الفرعي الخاص بفرع الشركة في محافظة جدة، ولم يدرج ما يخص المخزون الخاص به في الحسابات، وبناءً عليه قامت الهيئة باحتساب صافي الربح لذلك المخزون، أما ما يخص ما ذكره المكلف بأنه تم حصول الشريك على ذلك الفرع فلم توضح القوائم المالية ذلك ولم يقدم أي مستندات ثبوتية في تفصيل ذلك. وفيما يخص **البند الثالث والرابع والخامس: أوراق الدفع والذمم الدائنة والمستحقات**، فقد قامت الهيئة بإضافة ما حال عليه الحول طبقًا للقوائم المالية وإيضاحاتها بعد المقارنة بين رصيد أول المدة وآخر المدة وإضافة أيهما أقل، وبالإطلاع أيضًا على المستندات المقدمة من المكلف اتضح بأن تحليل الأكسل لا يوجد به أي اجماليات حتى يتم مطابقته مع الميزانية كما أن التحليلات يجب أن تكون من واقع نظام حسابات الشركة وفق حساب الأستاذ العام وهو ما لم يستوفى من قبل المكلف.

وفيما يخصّ **البند السادس:** الخسائر المرحلة، توضح الهيئة بأن ربط المكلف تضمن أرباحًا وليس خسائر، وفقًا لنتيجة القوائم المالية المقدمة من قِبل المكلف والمصادق عليها من المحاسب القانوني.

وفيما يخصّ **البند السابع: مخصص ترك الخدمة**، فقد قامت الهيئة بمراجعة القوائم المالية وتبين لها بأن المبلغ ضمن قائمة الدخل عام ١٤٣٢هـ، ولم تقدم الشركة أي مستند يفيد بأنه مصروف فعلي وليس مخصصًا. وفيما يخصّ البند الثامن: جاري الشركاء، فقد قامت الهيئة بمراجعة القوائم المالية وتبين لها بأن أطراف ذات علاقة مدين، وطبقًا لإيضاح الميزانية اتضح أن المكلف من خلال عملياتها بإجراء بعض المعاملات مع أطراف ذات علاقة وهي تخص الشريك: ... وأن الرصيد المدين مبلغ وقدره (١٧٣,٤٣٦) ريال وحيث أن ما يحسم من الوعاء في حدود الأرباح المبقاة للشريك وليس للشركة، ولكون الشركة لم تقدم أي بيان بما يخص كل شريك من الأرباح لذا تم رفض الهيئة لهذا البند. وعليه تتمسك الهيئة بصحة وسلامة إجراءاتها وتطلب رد استئناف المكلف وتأييد القرار الابتدائي فيما انتهى إليه من نتيجة.

وفي يوم الخميس ٢٧/١٢/١٤٤٢هـ، الموافق: ٢٠٢١/٠٨/٠٥م طلبت الدائرة من المكلف بخصوص بند فرق الإستيرادات تقديم تقرير من محاسب قانوني مرخص يوضح حقيقة مشتريات المكلف الداخلية والخارجية ومطابقة ما يخص كل سنة من استيراداته الخارجية بين ما يظهر في بيانات الجمارك وبين ما يظهر في إقراراته وحساباته مع بيان أسباب أي فروق تظهر بين هذه المبالغ وذلك خلال (٣٠) يوماً من تاريخه، فلم يرد من المكلف ما تم طلبه. وفي يوم الثلاثاء ١٤٤٣/٠٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢١/٠٩/١٤م، وبعد الاطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف والرد عليها، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

الأسباب:

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه وبخصوص استئناف المكلف بشأن بند (فرق الاستيرادات) تبين أن الاستئناف يكمن في عدم موافقة المكلف على إضافة هذا البند للوعاء الزكوي، ويدعي المكلف أن البند ناتج عن وجود مشتريات في نهاية السنة المالية لم يفرج عنها من قبل الجمارك، ولم تصل إلى مخازن الشركة، في حين دفعت الهيئة بأن المكلف لم يبين الأسباب التي أدت لاختلاف فرق الاستيراد بين ما هو موضح بالإقرار وبين ما لدى الهيئة من بيانات. وبتأمل الدائرة في موضوع الاستئناف، وحيث طلبت الدائرة من المكلف تقريراً من محاسب قانوني مرخص يوضح حقيقة مشتريات المكلف الداخلية والخارجية ومطابقة ما يخص كل سنة من استيراداته الخارجية بين ما يظهر في بيانات الجمارك وبين ما يظهر في إقراراته وحساباته مع بيان أسباب أي فروق تظهر بين هذه المبالغ، وحيث لم يرد من المكلف ما يثبت دعواه، وحيث لم تلحظ الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب في ضوء ما تم تقديمه أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى تقرير عدم تأثير ما قُدم على نتيجة قرار دائرة الفصل فيما انتهى إليه بصدد هذا البند، وعليه قررت الدائرة رفض استئناف المكلف، وتأييد ما انتهى إليه قرار دائرة الفصل بخصوص هذا البند.

وفيما يتعلق باستئناف المكلف بشأن بند (الخسائر المتراكمة «أرباح بيع المخزون»)، تبين أن الاستئناف يكمن في اعتراض المكلف على احتساب الهيئة أرباحاً تقديرية بنسبة (٣٩,٢٪) على مخزون فرع جدة التابع للشريك المتخارج، حيث يؤكد أن الهيئة أغفلت عند احتساب الربح باقي مصروفات الشركة. في حين دفعت الهيئة بأنه وبعد مراجعة الميزانية اتضح لديها شطب المكلف للسجل الفرعي الخاص بفرع

محافظة جدة، وتؤكد على أنه لم يدرج ما يخص المخزون الخاص به في الحسابات، وعلى أن القوائم المالية لم توضح حصول الشريك على ذلك الفرع، وعلى عدم تقديم أي مستندات ثبوتية في تفصيل ذلك. وبتأمل الدائرة في موضوع النزاع، وحيث ثبت للدائرة من خلال الاطلاع على القوائم المالية للعام محل الخلاف تخارج أحد الشركاء واحتساب المخزون محل الخلاف من ضمن أصول الفرع الذي تم التخارج منه، مما يتقرر معه عدم ملكية المكلف لهذا المخزون، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه.

وفيما يتعلق باستئناف المكلف بشأن بند (أوراق الدفع)، تبين أن الاستئناف يكمن في عدم موافقة المكلف على إضافة هذا البند للوعاء الزكوي؛ لعدم حولان الحول عليه، في حين دفعت الهيئة بأنها قامت بإضافة ما حال عليه الحول طبقًا للقوائم المالية وإيضاحاتها بعد المقارنة بين رصيد أول المدة وآخر المدة وإضافة أيهما أقل. وبتأمل الدائرة في موضوع النزاع، وحيث إن هذه الحسابات تصنف ضمن الالتزامات المتداولة في قائمة المركز المالي، مما يتبين معه أنها مستحقة السداد خلال أقل من سنة، ولم تثبت الهيئة ما يخالف أصل هذا التصنيف وبما يثبت حولان الحول عليها، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه.

وفيما يتعلق باستئناف المكلف بشأن بند (الذمم الدائنة)، تبين أن الاستئناف يكمن في عدم موافقة المكلف على إضافة هذا البند للوعاء الزكوي؛ لعدم حولان الحول عليه، في حين دفعت الهيئة بأنها قامت بإضافة ما حال عليه الحول طبقًا للقوائم المالية وإيضاحاتها بعد المقارنة بين رصيد أول المدة وآخر المدة وإضافة أيهما أقل. وبتأمل الدائرة في موضوع النزاع، وحيث إن هذه الحسابات تصنف ضمن الالتزامات المتداولة في قائمة المركز المالي، مما يتبين معه أنها مستحقة السداد خلال أقل من سنة، ولم تثبت الهيئة ما يخالف أصل هذا التصنيف وبما يثبت حولان الحول عليها، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه.

وفيما يتعلق باستئناف المكلف بشأن بند (الخسائر المرحلة)، تبين أن الاستئناف يكمن في عدم موافقة المكلف على إضافة هذا البند للوعاء الزكوي، حيث يعترض المكلف على إجراء الهيئة في عدم حسم الخسائر المرحلة، ويطالب بحسم الخسارة الفعليّة طبقًا للقوائم المالية؛ لأن القوائم المالية تضمنت خسائر مرحلة من العام ١٤٢٩هـ حتى العام ١٤٣١هـ، ولم تتضمن أرباحًا. في حين دفعت الهيئة بأن ربط المكلف تضمن أرباحًا لا خسائر، وفقًا لنتيجة القوائم المالية المقدمة من قبله والمصادق عليها من المحاسب القانوني. وبتأمل الدائرة في موضوع النزاع، وحيث أنه لا خلاف على الطريقة الصحيحة لاحتساب الخسائر وهي اعتمادها طبقاً لربوط الهيئة بعد الإضافة والحسم لأغراض حساب الزكاة، وإنما أصل الخلاف هو وجود خسائر مرحلة طبقًا للقوائم المالية، في حين لم يتم حسم هذه الخسائر في ربوط

الهيئة على المكلف. وبالاطلاع على الربوط والقوائم المالية وبالرجوع إلى قائمة المركز المالي تبين وجود رصيد خسائر متراكمة لكل من عام ١٤٢٩هـ وعام ١٤٣٠هـ ، مما يتقرر معه أحقية المكلف في حسم الخسائر المتراكمة التي أظهرتها قوائمه المالية، الأمر الذي تخلص معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه.

وفيما يتعلق باستئناف المكلف بشأن بند (المستحقات)، تبين أن الاستئناف يكمن في عدم موافقة المكلف على إضافة هذا البند للوعاء الزكوي؛ لعدم حولان الحول عليه، في حين دفعت الهيئة بأنها قامت بإضافة ما حال عليه الحول طبقًا للقوائم المالية وإيضاحاتها بعد المقارنة بين رصيد أول المدة وآخر المدة وإضافة أيهما أقل. وبتأمل الدائرة في موضوع النزاع، وحيث إن هذه الحسابات تصنف ضمن الالتزامات المتداولة في قائمة المركز المالي، مما يتبين معه أنها مستحقة السداد خلال أقل من سنة، ولم تثبت الهيئة ما يخالف أصل هذا التصنيف وبما يثبت حولان الحول عليها، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه.

وفيما يتعلق باستئناف المكلف بشأن بند (مخصص ترك الخدمة)، تبين أن الاستئناف يكمن في عدم موافقة المكلف على إضافة هذا البند للوعاء الزكوي، لأنه يمثل مبالغ مدفوعة للموظفين وليست مخصصًا وتم تحميلها على قائمة الدخل. في حين دفعت الهيئة بأنها قامت بمراجعة القوائم المالية وتبين لها بأن المبلغ ضمن قائمة الدخل لعام ١٤٣٢هـ، وتؤكد على عدم تقديم أي مستند يفيد بأنه مصروف فعلي وليس مخصصًا. وبعد تأمل الدائرة في موضوع النزاع، وبالإطلاع على القوائم المالية للعام ١٤٣٢هـ والذي تضمنت إيضاحاتها ما يلي: «مخصص نهاية الخدمة: يتم تحميل قائمة الدخل بالمبالغ المدفوعة للموظفين.» وبالرجوع إلى قائمة الدخل ظهر مبلغ المخصص المدفوع للموظفين (٣٩,٦٤٣) ريال. وحيث قدم المكلف ما يثبت دفع المستخدم من المخصص وفقًا للقوائم المالية المدققة، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه.

وفيما يتعلق باستئناف المكلف بشأن بند (جاري الشركاء)، تبين أن الاستئناف يكمن في عدم موافقة المكلف على إضافة هذا البند للوعاء الزكوي، لأن القوائم المالية توضح نسب الشركاء في رأسمال الشركة وأن حصصهم في الأرباح هي نفس حصص ملكيتهم في رأسمال الشركة. في حين دفعت الهيئة بأنه وبعد مراجعة القوائم المالية وطبقًا لإيضاحاتها اتضح لها أن المكلف قام بإجراء بعض المعاملات مع أطراف ذات علاقة وهي تخص الشريك ... وأن الرصيد المدين بلغ (١٧٣,٤٣٦)ريال، وتؤكد على عدم تقديم المكلف بيانًا يخص كل شريك من الأرباح. وبعد تأمل الدائرة في موضوع النزاع، وحيث إنه وفقاً للإجراءات المطبقة على عموم المكلفين يتم حسم الحساب الجاري المدين في حدود نصيب الشريك من الأرباح المرحلة، وبالاطلاع على القوائم المالية المدققة لعام ١٤٣٣هـ للمكلف اتضح أن رصيد الحساب الجاري

المدين للشريك/ ... يبلغ (١٧٣,٤٣٦) ريال في حين أن حصته من الأرباح المرحلة تبلغ (٢٠،٨٣٨,٥) ريال، أي ما يساوي (٥٠٪) من رصيد تلك الأرباح (٥٠٪*٤١,٦٧٧)، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى أحقيته في حسم رصيد الجاري المدين في حدود حصته من الأرباح المرحلة، وعليه يتقرر لدى الدائرة تعديل قرار دائرة الفصل بتقرير حسم حساب الجاري المدين بمبلغ (٢٠،٨٣٨,٥) ريال.

القرار:

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً بشأن الربط الزكوي للأعوام من ١٤٢٨هـ إلى ١٤٣٥هـ.

ثانياً: وفي الموضوع:

رفض استئناف المكلف بشأن بند فرق الاستيرادات، وتأييد قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه، وفقا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

قبول استئناف المكلف بشأن بند الخسائر المتراكمة (أرباح المخزون)، ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه وفقا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

قبول استئناف المكلف بشأن بند أوراق الدفع، ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه وفقا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

قبول استئناف المكلف بشأن بند الذمم الدائنة، ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه وفقا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

قبول استئناف المكلف بشأن بند الخسائر المرحلة، ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه وفقا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

قبول استئناف المكلف بشأن بند المستحقات، ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه وفقا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

قبول استئناف المكلف بشأن بند مخصص ترك الخدمة، ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بشأنه وفقا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

تعديل قرار دائرة الفصل بتقرير أحقية المكلف في حسم حساب الجاري المدين بمبلغ (٢٠،٨٣٨,٥) ريال فقط ورفض ما سواه، وفقا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

وصلَّى الله وسلَّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.